



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DE LA PECHE MARITIME

DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES EAUX ET FORETS

قطاع الصيد البحري

٢٠١٨ سبتمبر ١٦

إعلان عن إجراء مبارأة

لتوظيف (20) متصرف من الدرجة الثالثة

قطاع الصيد البحري

المادة الأولى: تجرى يوم 13 أكتوبر 2018 باكادير والعرائش، مبارأة لتوظيف متصرف من الدرجة الثالثة بقطاع الصيد البحري يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (20) منصباً،

المادة الثانية: تفتح المبارأة في وجه المرشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر والحاصلين على الشواهد المشار إليها في الجدول بعده.

نوع الشهادة	التخصص أو المسلك	عدد المناصب المتبارى بشأنها
ضابط ميكانيكي للصيد-قططان الصيد-الإجازة المهنية	الصيد-الميكانيك البحري-معالجة وتأمين المنتوجات البحرية	20

● تخصص نسبة 25% من المناصب للمترشحين من قدماء المقاومين، ومكفولي الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، و7% من المناصب لفائدة الأشخاص المعاقين. ويتعين أن توجه ملفات الترشيح بالنسبة لمكفولي الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين عن طريق مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، وبالنسبة لقدماء المقاومين فتوجه هذه الملفات عن طريق المندوبيات السامية لقدماء المقاومين واعضاء جيش التحرير.

● تشتمل المبارأة على اختبار كتابي واختبار شفوي.

تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بمقر **وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات** -

قطاع الصيد البحري الكائن بشارع بن الحسن الوزاني الحي الإداري أكدال الرباط أو ترسل بواسطة البريد قبل 21 سبتمبر 2018 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات إلى العنوان التالي:

مبارأة توظيف متصرف من الدرجة الثالثة

وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الصيد البحري

ص ب 476 أكدال الرباط

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب خطى يبين فيه الاسم الشخصي والعائلى للمترشح وعنوانه وامضاؤه، وكذا التخصص الذى وقع عليه الاختيار لاجتياز المبارأة،
- 2- سيرة ذاتية للمترشح (CV)، يبين فيها رقم هاتفه النقال وعنوانه الإلكتروني،
- 3- نسخة مشهود بمقابقتها لأصل الشهادة المطلوبة،
- 4- نسخة من قرار المعادلة الجامعية المنشورة بالجريدة الرسمية (بالنسبة للمترشحين الحاصلين على شهادة مسلمة من طرف جامعات أجنبية)
- 5- نسخة مشهود بمقابقتها لأصل بطاقة التعريف الوطنية،
- 6- بالنسبة للمترشحين الموظفين والمعاقدين، يتوجب عليهم الإدلاء بترخيص من إدارتهم الأصلية لاجتياز المبارأة تحت طائلة رفض طلبهم أو حذفهم من قائمة الناجحين متى تبين لاحقاً أنهم موظفون أو معاقدون مع الإدارة؛
- 7- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح.
- 8- سحب استمارة الترشيح من : www.emploi-public.ma - www.mpm.gov.ma

ملاحظات هامة :

- سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتائى على البوابتين:
- www.emploi-public.ma - www.mpm.gov.ma
- سيتم الإعلان عن أسماء المترشحين الناجحين في هذه المبارأة، في حدود المناصب المتباري بشأنها، حسب الترتيب والاستحقاق على البوابتين:
- www.emploi-public.ma - www.mpm.gov.ma

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

سيتم تعين المترشحين الناجحين بصفة نهائية بالإدارة المركزية وبندوبيات الصيد البحري الداخلية .بوجدور .العيون ، طان طان، سيدي افني، آكادير، طنجة، الجبهة و الحسيمة، وكذا بفروعهم ومؤسسات ومعاهد التكوين البحري التابعة لقطاع الصيد البحري

عمر الوزير ويتناقض منه
الوزير العامية
السيد رئيسي
إمضاء السيد رئيسة الديروش





وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DE LA PECHE MARITIME
DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES EAUX ET FORETS

قطاع الصيد البحري

٢٠١٨ سبتمبر ١١

قرار

لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 34 / 2018 بتاريخ
لإجراء مباراة لتوظيف متصرف من الدرجة الثالثة بقطاع الصيد البحري

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه،
بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف
في المناصب العمومية؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة
بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 25 يونيو 1958 بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة المتصرفين
المشتركة بين الوزارات ولأسباب المادتين 8 و 9 منه كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2892.12 صادر 19 شعبان 1433 الموافق ل 9 يوليوز 2012 بتحديد شروط وإجراءات
وبرنامج مباراة لتوظيف المتصرفين من الدرجة الثانية والثالثة؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات
العمومية المحتفظ بها للمقاومين

وبناء على المرسوم رقم 2.92.237 الصادر في 19 ابريل 1993 بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاماً لتوظيفهم في إطار جديد من أطر
الدولة

وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولى الأمة من الأسبقية
لولوج المناصب العامة بـإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة
للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بـمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

يقرر ما يلي

المادة الأولى: تجرى يوم 13 أكتوبر 2018 باكادير و العرائش، مباراة لتوظيف متصرف من الدرجة الثالثة بقطاع
الصيد البحري يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (20) منصباً،

المادة الثانية: تفتح المبارأة في وجه المرشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر والحاصلين على الشواهد المشار إليها في الجدول بعده.


نوع الشهادة	التخصص أو المسار	عدد المناصب المتبارى بشأنها
ضابط ميكانيكي للصيد - قبطان الصيد - الإجازة المهنية	الصيد - الميكانيك البحري - معالجة وثيق المسوحات البحرية	20

المادة الثالثة: يحتفظ 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الرابعة: سيتم تعيين المرشحين الناجحين بصفة نهائية، بالإدارة المركزية و بمندوبيات الصيد البحري الداخلة . يوجدور العيون، طان طان، سيدى افني، أكادير، طنجة، الحسيمة، وكذا بفروعهم ومؤسسات ومعاهد التكوين البحري التابعة لقطاع الصيد البحري.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بقر وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الصيد البحري أو ترسل بواسطة البريد قبل تاريخ 21 سبتمبر وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات إلى العنوان التالي:

مبارأة توظيف متصرف من المرجة الثالثة
وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الصيد البحري
ص ب 476 أكادال الرباط



عن السيد ويتمنى يضر منه
السيد رانيا دريسى
إمضاء: السيد رانيا دريسى



قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2892.12 صادر في 19 من شعبان 1433 (9 يونيو 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مبارتي توظيف المتصرفين من الدرجتين الثالثة والثانية.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛ وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية ولا سيما المادة 3 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات ولا سيما المادتين 8 و 9 منه، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد تأشيرة الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح مبارتا توظيف المتصرفين من الدرجتين الثانية والثالثة بقرار وزير الفلاحة والصيد البحري كلما دعت ضرورة المصلحة لذلك.

ويتضمن هذا القرار ما يلي :

- تاريخ ومكان إجراء المباراة؛

- شروط المشاركة في المباراة ولا سيما موافقة الإدارة الأصلية بالنسبة للموظفين والأعوان المرشحين والشهادات العلمية والخصائص المطلوبة، وعند الاقتضاء الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة شغلها؛

- عدد المناصب المتبارى بشأنها، وعند الاقتضاء عدد المناصب المحتفظ بها طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل؛

- الأجل المحدد لإيداع الترشيحات وعنوان المصلحة المختصة باستقبالها؛

- لائحة مقررات العمل التي سيعين فيها المترشحون الناجحون، عند الاقتضاء.

ينشر قرار فتح المباراة وجوباً خمسة عشر (15) يوماً، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات، في صحفتين وطنيتين، وعلى بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وبالموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الصيد البحري -، كما يمكن تعميمه ونشره بكل الوسائل الأخرى المتاحة.

العامل	المدة	الاختبار
4	أربع (4) ساعات	1- الختبار الكتابي : يتعلق بالتخصص أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها.
3	ما بين 30 و45 دقيقة	2- الختبار الشفهي : تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

المادة 8

ويمكن أن تطرح في إطار الاختبار الكتابي مواضيع اختيارية تراعي الحاجيات المختلفة للوزارة من التخصصات والكفاءات المطلوبة.

ويراعى في المواضيع المطروحة في إطار الاختبارين المشار إليها أعلى المستوى العلمي المطلوب لولوج الدرجة المعنية وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بها.

المادة 9

تمتنع عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 10

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفهي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 10 على 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 11

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) المشار إليه أعلاه.

المادة 12

يجب أن تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما فيها لائحة الانتظار، على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الصيد البحري - وتعلق بمقر الوزارة وبالأماكن التي أجريت بها المباراة.

المادة 13

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1433 (9 يونيو 2012).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

المادة 8

ويمكن أن تطرح في إطار الاختبار الكتابي مواضيع اختيارية تراعي الحاجيات المختلفة للوزارة من التخصصات والكفاءات المطلوبة. يراعى في المواضيع المطروحة في إطار الاختبارين المشار إليها أعلاه المستوى العلمي المطلوب لولوج الدرجة المعنية وكذا متطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بها.

المادة 9

تمنع عن كل اختبار نقطة عدبية تتراوح ما بين 0 و 20. وتعتبر إقصائية كل نقطة تقل عن 5 على 20.

المادة 10

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحصول على معدل لا يقل عن 10 على 20 في الإختبار الكتابي.

المادة 11

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود المناصب المتبارى بشأنها، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحصول على معدل عام لا يقل عن 10 على 20 دون الحصول على نقطة إقصائية مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) المشار إليها أعلاه.

المادة 12

يجب أن تنشر النتائج النهائية للمباراة، بما فيها لائحة الانتظار، على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الصيد البحري - وتتعلق بمقر الوزارة وبالأماكن التي أجريت بها المباراة.

المادة 13

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1433 (9 يوليو 2012).

الإمضاء : عزيز أخنوش

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2893.12 صادر في 19 من شعبان 1433 (9 يوليو 2012) بتحديد شروط وإجراءات و برنامج مباراة توظيف المترشحين من الدرجة الرابعة.

وزير الفلاحة والصيد البحري ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه :

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية :

المادة 2

تفتح مباراة توظيف المترشفين من الدرجة الثالثة في وجه المترشحين الحصول على شهادة الإجازة أو الإجازة في الدراسات الأساسية أو الإجازة المهنية أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة 3

تفتح مباراة توظيف المترشفين من الدرجة الثالثة في وجه المترشحين الحصول على إحدى الشهادات التالية :

- ببلوم الدراسات العليا المعمقة ؛

- ببلوم الدراسات العليا المتخصصة ؛

- الماستر أو الماستر المتخصص ؛

أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.

المادة 4

يجب أن ترد طلبات الترشيح على الإدارة، تحت طائلة عدم القبول، داخل الأجال القانونية المحددة من طرفها.

المادة 5

تنتألف لجنة المباراة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الفلاحة والصيد البحري من بين موظفين ينتهيون إلى درجة أعلى من الدرجة المتبارى بشأنها، ويختارون بناء على كفاءاتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية في التخصصات المتبارى بشأنها.

ويمكن أن تضم هذه اللجنة أعضاء آخرين يتم اختيارهم بناء على مؤهلاتهم وما يتوفرون عليه من خبرة في مواد الاختبارات.

المادة 6

تنتألف لجنة أو لجان الحراسة من ثلاث (3) أعضاء على الأقل لكل لجنة، من بينهم رئيس، يعينون بمقرر لوزير الفلاحة والصيد البحري.

المادة 7

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مدة ومعامل كل منها كما يلي :

المعامل	المدة	الاختبار
4	أربع (4) ساعات	1- المقابلة كلامية : يتعلق بمجال اختصاصات الإدارة المعنية أو التبشير العمومي أو بالتخصصات المطلوبة أو بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها.
3	ما بين 15 و 30 دقيقة	2- المقابلة هشمية : تناقض فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

**Fiche
de Présentation pour le concours de
recrutement prévu**

le 13 Octobre 2018

متصرف من الدرجة الثانية
متصرف من الدرجة الثالثة

المملكة المغربية

Royaume du Maroc



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه
والغابات

MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DE LA PECHE MARITIME

DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES EAUX ET FORETS
DEPARTEMENT PECHE MARITIME

Département de la Pêche Maritime

Nom et prénom :

الاسم واللقب :

Date de naissance :

تاريخ الاردياد :

Diplôme obtenu :

الشهادة المحصل عليها :

Filière :

المسلك أو التخصص :

Date de l'obtention du diplôme :

تاريخ الحصول على الشهادة :

Lieu du
Concours () :

Larache العواشر

Agadir أڭادير

مركز اتجاه المبارزة

Grade
postulé () :

Adm 2^{ème} G

متصرف من 2 د

Adm 3^{ème} G

متصرف من 3 د

الدرجة المتبارى

بهاها :

Spécialité Demandée :

التخصص المتبارى عليه :

Adresse personnelle :

العنوان الشخصي :

N° de G.S.M. :

رقم الهاتف :

Adresse email :

العنوان الإلكتروني :

Fait à , le

Réf Adm 2^{ème} G : Administrateur 2^{ème} grade ; Adm 3^{ème} G : Administrateur 3^{ème} grade

(*) Choix Obligatoire.

N. B : la présente fiche doit être jointe au dossier de candidature.

* Tous les champs sont obligatoires.